

الباب الرابع والأربعون

فى ذكر أدبهم فى اللباس وثيابهم ومقاصدهم فيه

اللباس من حاجات النفس، وضرورتها؛ لدفع الحرّ والبرد، كما أن الطعام من حاجات النفس لدفع الجوع، وكما أن النفس غير قانعة بقدر الحاجة من الطعام بل تطلب الزيادات والشهوات فهكذا فى اللباس تتفنن فيه، ولها فيه أهويةً متنوعة ومآرب مختلفة؛ فالصوفى يردّ النفس فى اللباس إلى متابعة صريح العلم.

قيل لبعض الصوفية: ثوبك ممزق!! قال: ولكنه من وجه حلال، وقيل له: وهو وسخ!! قال: ولكنه طاهر. فنظر الصادق فى ثوبه أن يكون من وجه حلال؛ لأنه ورد فى الخبر عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من اشترى ثوباً بعشرة دراهم وفى ثمنه درهم من حرام لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً»^(١) أى: لا فريضة ولا نافلة.

ثم بعد ذلك: نظره فيه أن يكون طاهراً؛ لأن طهارة الثوب شرط فى صحة الصلاة. وما عدا هذين النظيرين فنظره فى كونه يدفع الحرّ والبرد، لأن ذلك مصلحة النفس. وبعد ذلك ما تدعو النفس إليه فكله فضولاً وزيادةً ونظرٌ إلى الخلق، والصادق لا ينبغى أن يلبس الثوب إلا لله، وهو ستر العورة، أو لنفسه لدفع الحرّ والبرد. وحكى أن سفيان الثورى، رضى الله عنه، خرج ذات يوم وعليه ثوب قد لبسه مقلوباً، فقيل له ولم يعلم ذلك - فهمّ أن يخلعه ويغيره.. ثم تركه وقال: حيث لبسته نويت أنى ألبسه لله، والآن فما أغيره إلا لنظر الخلق، فلا أنقض النية الأولى بهذه.

والصوفية خصّوا بطهارة الأخلاق، وما رزقوا طهارة الأخلاق إلا بالصلاحية والأهلية والاستعداد الذى هياه الله تعالى لنفوسهم، وفى طهارة الأخلاق وتعاضدها تناسب واقع لوجود تناسب هيئة النفس وتناسب هيئة النفس هو المشار إليه بقوله تعالى: ﴿فَبِأِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي﴾^(٢) فالتناسب هو: التسوية، فمن المناسب أن يكون لباسهم مشاكلاً لطعامهم، وطعامهم مشاكلاً لكلامهم، وكلامهم مشاكلاً لنامتهم؛ لأن التناسب الواقع فى النفس مقيد بالعلم، والتشابه والتماثل فى الأحوال يحكم به العلم،

(١) متفق عليه.

(٢) آية رقم ٢٩ من سورة الحجر.

ومتصوفة الزمان ملتزمون بشيء من التناسب مع مزج الهوى وما عندهم من التطلع إلى التناسب رَشْحٌ^(١) حال سلفهم في وجود التناسب.

قال أبو سليمان الداراني: «يلبس أحدهم عباءة بثلاثة دراهم، وشهوته في بطنه بخمسة دراهم» أنكر ذلك لعدم التناسب، فمن خشن ثوبه ينبغي أن يكون مأكوله من جنسه، وإذا اختلف الثوب والمأكول دلّ على وجود انحراف؛ لوجود هوى كامن في أحد الطرفين: إمّا في طرف الثوب لموضع نظر لخلق، وإمّا في طرف المأكول لفرط الشّره، وكلا الوصفين مرض يحتاج لداواة ليعود إلى حدّ الاعتدال.

لبس أبو سليمان الداراني ثوبًا غسيلًا، فقال له أحمد: لو لبست ثوبًا أجود من هذا؟! فقال: ليت قلبي في القلوب مثل قميص في الثياب.

فكان الفقراء يلبسون المرقّع، وربما كانوا يأخذون الخرق من المزابل ويرقعون بها ثوبهم.

وقد فعل ذلك طائفة من أهل الصلاح، وهؤلاء ما كان لهم معلوم يرجعون إليه، فكما كانت رقايعهم من المزابل كانت لقمهم من الأبواب.

وكان أبو عبد الله الرفاعي ماثبًا على الفقر والتوكّل ثلاثين سنة، وكان إذا حضر للفقراء طعام لا يأكل معهم فيقال له في ذلك، فيقول: أنتم تأكلون بحق التوكّل، وأنا آكل بحق المسكنة، ثم يخرج بين العشاءين يطلب الكسر من الأبواب، وهذا شأن من لا يرجع إلى معلوم، ولا يدخل تحت مئة.

حكى أن جماعة من أصحاب المرقعات دخلوا على بشر بن الحارث فقال لهم: يا قوم، اتقوا الله ولا تظهروا هذا الزي؛ فإنكم تُعرفون؛ وتُكرمون له، فسكتوا كلهم، فقال له غلام منهم: الحمد لله الذي جعلنا ممن يُعرف به ويُكرم له، والله ليظهرنّ هذا الزي حتى يكون الدين كله لله. فقال له بشر: أحسنت يا غلام، مثلك من يلبس المرقعة، فكان أحدهم يبقي زمانه لا يُطوى له ثوب، ولا يملك غير ثوبه الذي عليه.

وروى أن أمير المؤمنين عليا رضي الله عنه لبس قميصًا اشتراه بثلاثة دراهم، ثم قطع كمّه بمن رءوس أصابعه، وروى عنه أنه قال لعمر بن الخطاب: إن أردت أن تلقى صاحبك فرقع قميصك واخصف نعلك، وقصر أملك، وكل دون الشيع.

(١) رشح: أى نظر.

وحكى عن الجريري قال: كان في جامع بغداد رجل لا تكاد تجده إلا في ثوب واحد في الشتاء والصيف، فسئل عن ذلك فقال: قد كنت ولعت بكثرة لبس الثياب، فرأيت ليلة فيما يرأى النائم كأني دخلت الجنة فرأيت جماعة من أصحابنا من الفقراء على مائدة، فرأيت أن أجلس معهم، فإذا جماعة من الملائكة أخذوا بيدي وأقاموني، وقالوا لي: هؤلاء أصحاب ثوب واحد، وأنت لك قميصان، فلا تجلس معهم. فانتبهت ونذرت أن لا ألبس إلا ثوباً واحداً إلى أن ألقى الله تعالى.

وقيل: مات أبو يزيد ولم يترك إلا قميصه الذي كان عليه. وكان «عارية» فردوه إلى صاحبه.

وحكى لنا عن الشيخ حماد، شيخ شيخنا، أنه بقي زمناً لا يلبس الثوب إلا مستأجراً، حتى إنه لم يلبس على ملك نفسه شيئاً.

وقال أبو حفص الحداد: إذا رأيت وضاعة الفقير في ثوبه فلا ترجو خيره.

وقيل مات ابن الكرنبي، وكان أستاذ الجنيد، وعليه مرقعته. قيل: كان وزن فردكم له وتخاريفه ثلاثة عشر رطلاً.

فقد يكون جمع من الصالحين على هذا الزى والتخشن، وقد يكون جمع من الصالحين يتكلفون لبس غير المرقع، وزى الفقراء، ويكون نيتهم في ذلك ستر الحال، أو خوف عدم النهوض بواجب حق المرقعة.

وقيل: كان أبو حفص الحداد يلبس الناعم وله بيت فرش فيه الرمل، لعله كان ينام عليه بلا وطاء، - وقد كان قوم من أصحاب الصفة يكرهون أن يجعلوا بينهم وبين التراب حائلاً - ويكون لبس أبي حفص الناعم بعلم ونية، يلقي الله تعالى بصحتها.

وهكذا الصادقون إن لبسوا غير الخشن من الثوب لنية تكون لهم في ذلك فلا يعترض عليهم، غير أن لبس الخشن والمرقع يصلح لسائر الفقراء بنية التقليل من الدنيا وزهرتها وبهجتها. وقد ورد: «من ترك ثوب جمال - وهو قادر على لبسه - ألبسه الله تعالى من حلل الجنة».

وأما لبس الناعم فلا يصلح إلا لعالم بحاله، بصير بصفات نفسه، متفقد، خفي شهوات النفس يلقي الله تعالى بحسن النية في ذلك، فلحسن النية في ذلك وجوه متعددة يطول شرحها

ومن الناس من لا يقصد لبس ثوب بعينه، لا لخشونته، ولا لنعومته، بل يلبس ما يدخله الحقُّ عليه، فيكون بحكم الوقت، وهذا حسن.

وأحسن من ذلك: أن يتفقد نفسه فيه؛ فإن رأى للنفس شرًا وشهوة خفية أو جلية في الثوب الذى أدخله الله عليه يخرجها، إلا أن يكون حاله مع الله ترك الاختيار، فعند ذلك لا يسعه إلا أن يلبس الثوب الذى ساقه الله إليه.

وقد كان شيخنا أبو النجيب السهروردى، رحمه الله، لا يتقيد بهيئة من الملابس، بل كان يلبس ما يتفق من غير تعمد تكلف واختيار، وقد كان يلبس العمامة بعشرة دنانير، ويلبس العمامة بدانق.

وقد كان الشيخ عبد القادر - رحمه الله - يلبس هيئة مخصوصة، ويتطيلس^(١).

وكان الشيخ على بن الهيثي يلبس لبس فقراء السواد.

وكان أبو بكر الفراء - بزنجان - يلبس فروا خشنا كآحاد العوام، ولكل فى لبسه وهيئته نيةً سالحة، وشرح تفاوت الأقوام فى ذلك يطول.

وكان الشيخ أبو السعود - رحمه الله - حاله مع الله ترك الاختيار، وقد يساق إليه الثوب الناعم فيلبسه وكان يقال له: ربّما يسبق إلى بواطن بعض الناس الإنكارُ عليك فى لبسك هذا الثوب!!.

فيقول: لا نلقى إلا أحد رجلين: رجل يطالبنا بظاهر حكم الشرع، فنقول له: هل ترى أن ثوبنا يكرهه الشرع أو يحرمه؟! فيقول: لا، ورجل يطالبنا بحقائق القوم من أرباب العزيمة، فنقول له: هل ترى لنا فيما لبسنا اختياراً؟! أو ترى فيه شهوة؟! فيقول: لا.

وقد يكون من الناس من يقدر على لبس الناعم ولبس الخشن، ولكن يحب أن يختار الله له هيئة مخصوصة فيكثر اللجوء إلى الله والافتقار إليه ويسأله أن يُريه أحب الزي إلى الله تعالى وأصلحه لدينه ودنياه لكونه غير صاحب غرض وهوى فى زي بعينه، فالله تعالى يفتح عليه ويعرفه زياً مخصوصاً فيلتزم بذلك الزي، فيكون لبسه بالله ويكون هذا أتم وأكمل ممن يكون لبسه لله.

ومن الناس من يتوفر حظه من العلم وينبسط بما بسطه الله، فيلبس الثوب عن علم وأيقان، ولا يبالي بما لبسه، ناعماً لبس أو خشناً، وربما لبس ناعماً ولنفسه فيه اختيار

(١) تطلس: لبس الطيلسان، والطيلسان: كساء أخضر يلبسه الخواص من المشايخ والعلماء.

وحظ، وذلك الحظ فيه يكون مكفراً له مردوداً عليه موهوباً له، يوافقه الله تعالى فى إرادة نفسه، ويكون هذا الشخص تام التزكية، تام الطهارة، محبوباً مراداً يسارع الله تعالى إلى مراده ومحابه، غير أن ها هنا مزلة قدم لكثير من المدعين!! .

حكى عن يحيى بن معاذ الرازى أنه كان يلبس الصوف والخلقان فى ابتداء أمره، ثم صار فى آخر عمره يلبس الناعم، فقيل لأبى يزيد فى ذلك، فقال: مسكين يحيى لم يصبر على الدون فكيف يصبر على التحف!! .

ومن الناس من يسبق إليه علم ما سوف يدخل عليه من اللبوس فيلبسه محموداً فيه. وكل أحوال الصادقين، على اختلاف تنوعها، مستحسنة ﴿قُلْ كُلُّ يَعْمَلُ عَلَى شَاكِلَتِهِ فَرَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَنْ هُوَ أَهْدَى سَبِيلًا﴾^(١).

ولبس الخشن من الثياب هو الأحب، والأولى، والأسلم للعبد، والأبعد من الآفات.

قال مسلمة بن عبد الملك: دخلت على عمر بن عبد العزيز أعوده فى مرضه، فرأيت قميصه وسخاً، فقلت لامرأته فاطمة: اغسلوا ثياب أمير المؤمنين، فقالت: نفعل إن شاء الله، قال: ثم عدته، فإذا القميص على حاله، فقلت: يا فاطمة، ألم آمركم أن تغسلوه؟ قالت: والله ماله قميص غير هذا.

وقال سالم: كان عمر بن عبد العزيز من ألين الناس لباساً من قبل أن يسلم إليه الخلافة. فلما سلم إليه الخلافة ضرب رأسه بين ركبتيه وبكى، ثم دعا بأطمار له رثة فلبسها.

وقيل: لما مات أبو الدرداء وُجد فى ثوبه أربعون رقعة. وكان عطاؤه أربعة آلاف.

وقال زيد بن وهب: لبس على بن أبى طالب قميصاً رازياً» وكان إذا مدّ كفه بلغ أطراف أصابعه، فعابه الخوارج بذلك، فقال: أتعيبونى على لباس هو أبعد من الكبير وأجدر أن يقتدى به المسلم.

وقيل: كان عمر، رضى الله تعالى عنه، إذا رأى على رجل ثوبين رقيقين علاه بالدرّة، وقال: دعوا هذه البراقات للنساء.

(١) آية رقم ٨٤ من سورة الإسراء.

وروى عن رسول الله ﷺ أنه قال: «نوروا قلوبكم بلباس الصوف فإنه مذلة في الدنيا ونور في الآخرة وإياكم أن تفسدوا دينكم بحمد الناس وثنائهم»^(١).

وروى أن رسول الله ﷺ احتذى نعلين، فلما نظر إليهما أعجبه حسنهما، فسجد لله تعالى، فقيل له في ذلك، فقال: «خشيت أن يعرض عنى ربى فتواضعت له، لا جرم: لا يبيتان في منزلى لما تخوفت المقت من الله تعالى من أجلهما» فأخرجهما، فدفعهما إلى أول مسكين لقيه، ثم أمر فاشترى له نعلان مخصوفتان.

وروى أن رسول الله ﷺ لبس الصوف، واحتذى المخصوف، وأكل مع العبيد.

وإذا كانت النفس محل الآفات فالوقوف على دسائسها وخفى شهواتها وكامن هواها عسر جداً فالأليق، والأجدر، والأولى الأخذ بالأحوط، وترك ما يريب إلى ما لا يريب.

ولا يجوز للعبد الدخول في السعة إلا بعد إتقان علم السعة وكمال تزكية النفس، وذلك إذا غابت النفس بغيبة هواها المتبع، وتخلصت النية، وتسدّد التصرف بعلم صريح واضح.

وللعزيمة أقوام يركبونها، ويراعونها، لا يرون النزول إلى الرخص خوفاً من فوت فضيلة الزهد في الدنيا، واللباس الناعم من الدنيا، وقد قيل: «من رقّ ثوبه رقّ دينه».

وقد يرخص في ذلك لمن لا يلتزم بالزهد، ويقف على رخصة الشرع.

وروى علقمة، عن عبد الله بن مسعود، رضى الله عنه، عن النبى ﷺ أنه قال: «لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من الكبر» فقال رجل: إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسناً ونعله حسنة، فقال النبى عليه الصلاة والسلام: «إن الله جميل يحب الجمال»^(٢).

فتكون هذه الرخصة في حق من يلبسه، لا بهوى نفسه في ذلك، غير مفتخر به ومختال.

فأما من لبس الثوب للتفاخر بالدنيا، والتكاثر بها فقد ورد فيه وعيد؛ روى أبو هريرة رضى الله تعالى عنه أن رسول الله ﷺ قال: «أزره المؤمن إلى نصف المساق لا حرج عليه فيما بينه وبين الكعبيين، وما كان أسفل من الكعبيين فهو في النار، من جرّ إزاره بطراً لم

(١) متفق عليه.

(٢) رواه الترمذى.

ينظر الله إليه يوم القيامة، فبينما رجل ممن كان قبلكم يتبختر في رداؤه إذ أعجبه رداؤه فحسف الله به الأرض فهو يتجلجل فيها إلى يوم القيامة»^(١).

والأحوال تختلف، ومن صحَّ حاله بصحة علمه صحت نيته في مأكوله وملبوسه وسائر تصاريفه، وفي كل الأحوال يستقيم ويتسدد باستقامة الباطن مع الله تعالى، وبقدر ذلك تستقيم تصاريف العبد كلها بحسن توفيق الله تعالى.

(١) متفق عليه.